

Distr.: Limited  
25 June 2013  
Arabic  
Original: French

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق  
الدورة الثالثة والخمسون  
٢٨-٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣  
البند ٧ من جدول الأعمال  
اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثالثة والخمسين

## مشروع التقرير

المقررة: السيدة هيلين بوتي (فرنسا)

إضافة

## الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

(البند ٣ (أ))

تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحدة المدخلة على الخطة البرنامجية  
لفترة السنتين كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين  
٢٠١٤-٢٠١٥

## البرنامج ٣ نزع السلاح

١ - نظرت اللجنة، في جلستها الثالثة عشرة المعقودة في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣،  
في تقرير الأمين العام عن التغييرات الموحدة المدخلة على الخطة البرنامجية لفترة السنتين  
كما تظهر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/68/75).



الرجاء إعادة استعمال الورق



٢ - وعرض وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح التقرير وردّ على الاستفسارات التي أثارها اللجنة أثناء نظرها فيه.

### المناقشة

٣ - أعرب عن التقدير والتأييد للبرنامج ولعمل مكتب شؤون نزع السلاح. ولاحظت الوفود التفسيرات التي قدمت للتغييرات التي أدخلت في التوجه العام للبرنامج وللبرنامجين الفرعيين ١ و ٥.

٤ - وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي تقديم معلومات مفصلة كي يتوافر فهم واضح للتغييرات المقترحة ولمساعدة اللجنة على نحو أفضل في تقديم توصيات جيدة إلى الجمعية العامة.

٥ - وأعرب عدد من الوفود عن القلق بشأن تقديم التغييرات الناجمة عن نقل أنشطة من البرنامج الفرعي ١ إلى البرنامج الفرعي ٥ مرتبطة بالإنجاز المتوقع (ج) ومؤشرات الإنجاز ذات الصلة ج '١' و '٢' و '٣' المرتبطة ببرنامج الأمم المتحدة لزمالات نزع السلاح.

٦ - وشككت بعض الوفود في الحاجة إلى تقديم تغييرات في البرنامج في المرحلة الحالية، في غياب ولايات جديدة تبرر هذه التغييرات. واعتضت، في ذلك السياق، بوجه خاص على اقتراح نقل برنامج الأمم المتحدة لزمالات نزع السلاح من جنيف إلى نيويورك. والتمس الحصول على مزيد من التفسير للوقوف على الأساس المنطقي والقيمة المضافة لهذا النقل، أخذاً في الحسبان أن مركز مسائل نزع السلاح موجود في جنيف. وأعرب عن رأي مفاده أن هذا الاقتراح سيثير صعوبات بالنسبة لبعض الوفود، وقدمت استفسارات من أجل توضيح أوجه الكفاءة التي ستجنّبها الأمانة العامة نتيجة للاقتراح. وإضافة إلى ذلك، أعربت وفود عن رأي مفاده أن اقتراح نقل برنامج الزمالات إلى البرنامج الفرعي ٥ سيعني، عملياً، إعطاء أولوية للمسائل الإقليمية مقارنة بالمسائل ذات الطابع العالمي. والتّمس توضيح للكيفية التي يتوخى بها مكتب شؤون نزع السلاح الامتثال لقرارات الجمعية العامة، مثلاً فيما يتعلق بكفالة التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين في اختيار مرشحين لبرنامج الزمالات.

٧ - وأعرب عن القلق بشأن اقتراح تغيير اسم الفرع الذي يتولى المسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج الفرعي ١، إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح، من "فرع أمانة مؤتمر نزع السلاح وخدمات الدعم لاجتماعاته" في مكتب الأمم المتحدة بجنيف إلى "فرع جنيف". وأعرب عن رأي مفاده أنه على الرغم من التفسيرات التي قدمها الأمانة العامة، يقلل هذا الاقتراح من بروز الأنشطة التي تؤديها الأمانة

العامّة فيما يتعلّق بمؤتمر نزع السلاح. وبينما أُشير إلى أن الهدف من اقتراح تغيير الاسم هو اختزال الاسم وتبسيطه، أُعرب أيضا عن رأي مفاده أن تغيير الاسم لا يعكس في حد ذاته ولاية المكتب. وعلاوة على ذلك، ستكون له آثار وسينال من أهمية المؤتمر.

٨ - وأُعربت بعض الوفود عن قلقها البالغ بشأن هذا الاقتراح والتمست توضيحا بشأن أثر تغيير الاسم على الصعيد الحكومي الدولي وما إذا كانت قد أُجريت مشاورات مسبقة مع الدول الأعضاء بشأن التغيير المقترح للاسم.

٩ - والتُمس توضيح أيضا بخصوص ما تتوقعه الأمانة العامة بشأن الاستراتيجية المتعلقة بزيادة التعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على النحو المبين في الفقرة ٧ (ز) من التقرير (A/68/75)، وما إذا كانت الأمانة العامة تتعاون مع معاهد مماثلة في نيويورك.

١٠ - وأشارت بضعة وفود إلى التغييرات في الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف كما تنعكس في المرفق الأول للوثيقة (A/68/6 (Sect.4)، لا سيما في إطار البرنامج الفرعي ٢. وأُعربت عن القلق بشأن أثر تلك التغييرات على إنجاز البرنامج، بالنظر إلى نقل وظيفة واحدة برتبة مد-١ من البرنامج الفرعي ٥ إلى البرنامج الفرعي ٢. والتُمس في ذلك الصدد توضيح بشأن الأساس المنطقي لوجود وظيفتين برتبة مد-١ في إطار البرنامج الفرعي ٢ نتيجة لذلك التغيير.

١١ - وأُعربت بعض الوفود عن القلق بشأن السلام والأمن في وسط أفريقيا. والتُمس توضيح لما إذا كانت الحالة في منطقة الساحل، وأثر انتشار الأسلحة على جميع دول المنطقة، قد أُخذوا في الحسبان، إلى جانب إدراج تدابير محددة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والقضاء عليه.

١٢ - والتُمس توضيح أيضا بشأن توصيتي الأمانة العامة بمكافحة التداول غير المشروع للأسلحة التقليدية وتعزيز الإجراءات العرفية التي تتخذها الأمم المتحدة لخدمة السلام والأمن في وسط أفريقيا.

١٣ - والتمست بعض الوفود توضيحا بشأن أثر معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ولا سيما نقل التكنولوجيا المناسبة لاستخدامها في الأغراض السلمية، وذلك لعدم وجود سرد معيّن بهذا المعنى في إطار إنجازات البرنامج المتوقعة.

١٤ - وأبرزت بعض الوفود أيضا ضرورة التشاور مع اللجنة الأولى بشأن التغييرات المقترحة.

الاستنتاجات والتوصيات

١٥ - لا توصي اللجنة، في المرحلة الحالية، بأن توافق الجمعية العامة على التغييرات المقترحة إدخالها على سرد البرنامج ٣، نزع السلاح، الواردة في تقرير الأمين العام (A/68/75).

---